

قرار رقم (١٩٨) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ١٢ / ١١ / ٢٠٠٩

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص طلبات القيد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بجلستها رقم "١١" بتاريخ ١٣/٧/٢٠٠٩
وعلى مذكرة الإدارة العامة لتسجيل وسطاء وخبراء التأمين في هذا الشأن .

" ق ر ر "

مادة أولي: يقيد أسماء السادة الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار المعد لذلك بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم لممارسة التخصص المهني في أعمال المعاينة وتقدير الأضرار وفقا لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وفي التخصصات المبينة قرين اسم كل منهم لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	رقم القيد	الاسم	فرع التخصص
١	١٤٦٣	عادل فوزي إبراهيم عبد الرحمن	تأمين سيارات
٢	١٤٦٤	احمد إبراهيم احمد مفتاح	تأمين سيارات
٣	١٤٦٥	طارق مصطفى صبحي عبد العزيز	تأمين أجسام سفن
٤	١٤٦٦	عبد المنعم محمد شحاتة محمد	تأمين الهندسي

مادة ثانية: علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

د . زياد بهاء الدين

رئيس الهيئة

